

وزارة التجارة والصناعة

الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزارى رقم ٧٧ لسنة ٢٠١٨ «بالتغويض»

باعتراض الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة القاهرة

للعام المالى ٢٠١٤

رئيس القطاع المفوض فى بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف

التجارية وتعديلاته ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٩ لسنة ٢٠١٥ بتحديد الوزير المختص

والوزارة المختصة فى تطبيق أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية

وتعديلاته ولائحته التنفيذية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ١٤٩٢ لسنة ٢٠١٧ بشأن التغويض فى بعض

الاختصاصات بقانون الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٦٦ لسنة ٢٠٠٥ بشأن اعتماد لائحة نظام العاملين

بالغرفة التجارية لمحافظة القاهرة :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة القاهرة جلسة ٢٠١٨/٥/١٢

باعتراض الحساب الختامى للغرفة عن العام المالى ٢٠١٤ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة في ٢٠١٨/١١/١٣ :

قرار

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة القاهرة عن العام المالى ٢٠١٤ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٦٩٠,٨٨,٦٩٦٣ ج (فقط سبعة وستون مليوناً وتسعمائة وثلاثة وستون ألفاً وتسعة وستون جنيهاً وثمانية وثمانون قرشاً لا غير) وبلغت جملة المصاريف مبلغ ٦٨,٥٠,٤٢٧٨٧ ج (فقط اثنان وأربعون مليوناً وسبعمائة وسبعين وثمانون ألفاً وخمسون جنيهاً وثمانية وستون قرشاً لا غير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصاريف مبلغ ٢٥١٧٦,١٩,٢ ج (فقط خمسة وعشرون مليوناً ومائة وستة وسبعون ألفاً وتسعة عشر جنيهاً وعشرون قرشاً لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذى بلغ في ٢٠١٤/١٢/٣١ مبلغ ١٨٧٨٧٦٩,٩,١١ ج (فقط مائة وسبعة وثمانون مليوناً وثمانمائة وستة وسبعون ألفاً وسبعون ألفاً وتسعمائة وتسعة جنيهات وأحد عشر قرشاً لا غير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية .

تحريراً في ٢٠١٨/١١/١٣

رئيس القطاع

المفوض في بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية

أ/ محمود أحمد عبد المجيد